

مؤقت

مجلس الأمن



السنة التاسعة والستون

الجلسة ٧٣٤٨

الخميس، ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، الساعة ١٥/٠٠

نيويورك

الرئيس	السيد شريف . . . . . (تشاد)
الأعضاء:	الاتحاد الروسي . . . . . السيد تشوركين
	الأرجنتين . . . . . السيد ميليكاي
	الأردن . . . . . السيد الحمود
	أستراليا . . . . . السيد كوينلان
	جمهورية كوريا . . . . . السيد أوه جون
	رواندا . . . . . السيد سانا
	شيلي . . . . . السيد باروس ميليت
	الصين . . . . . السيد ليو جياي
	فرنسا . . . . . السيد بيرتو
	لكسمبرغ . . . . . السيد فليس
	ليتوانيا . . . . . السيد باوبلس
	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية . . . . . السيد تاثام
	نيجيريا . . . . . السيد أديجولا
	الولايات المتحدة الأمريكية . . . . . السيد بريسمان

## جدول الأعمال

المحاكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي  
الإنساني التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١

يتضمن هذا المحضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وسيطبع النص النهائي في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن. وينبغي ألا تُقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-0506, ([verbatimrecords@un.org](mailto:verbatimrecords@un.org)). وسيعاد إصدار المحاضر المصوّبة إلكترونياً في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (<http://documents.un.org>).



وثيقة مبنية

الرجاء إعادة التدوير



1470251 (A)



المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

تقرير المحكمة الجنائية الدولية لرواندا (S/2014/546)

تقرير المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة (S/2014/556)

رسالة مؤرخة ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين (S/2014/826)

رسالة مؤرخة ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ (S/2014/827)

رسالة مؤرخة ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الجنائية الدولية لرواندا (S/2014/829)

افتتحت الجلسة الساعة ١٥|٠٥.

### إقرار جدول الأعمال

أقر جدول الأعمال.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): يبدأ مجلس الأمن الآن نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

معروض على أعضاء المجلس الوثيقتان S/2014/907 و S/2014/908 اللتان تتضمنان نصي مشروعين قرارين قدمتهما شيلي.

أود أن أوجه انتباه أعضاء المجلس إلى الوثيقتين S/2014/546 و S/2014/556 على التوالي، اللتين تتضمنان تقرير المحكمتين الجنائيتين الدوليتين لرواندا والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة.

وأود أن أوجه انتباه أعضاء المجلس إلى الوثيقتين S/2014/827 و S/2014/829، اللتين تتضمنان على التوالي نص رسالة مؤرخة ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤ موجهة من رئيس المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، ورسالة مؤرخة ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤ من رئيس المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، موجهتين إلى رئيس مجلس الأمن.

كما أود أن أوجه انتباه أعضاء المجلس إلى الوثيقة S/2014/826 التي تتضمن رسالة مؤرخة ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤ من رئيس آلية تصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين موجهة إلى رئيس مجلس الأمن. سأطرح للتصويت أولاً مشروع القرار الوارد في الوثيقة S/2014/907، المقدم من شيلي.

أجري التصويت برفع الأيدي.

المؤيدون:

الأرجنتين، الأردن، أستراليا، تشاد، جمهورية كوريا، رواندا، شيلي، الصين، فرنسا، لكسمبرغ، ليتوانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، نيجيريا، والولايات المتحدة الأمريكية

المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١

المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

تقرير المحكمة الجنائية الدولية لرواندا (S/2014/546)

تقرير المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة (S/2014/556)

رسالة مؤرخة ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤ من رئيس الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين موجهة إلى رئيس مجلس الأمن (S/2014/826)

رسالة مؤرخة ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤ من رئيس المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن (S/2014/827)

رسالة مؤرخة ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الجنائية الدولية لرواندا (S/2014/829)

المتنعون عن التصويت:

الاتحاد الروسي

الرئيس (تكلم بالفرنسية): نتيجة التصويت ١٤ صوتاً مؤيداً وامتناع عضو واحد عن التصويت. اعتمد مشروع القرار بوصفه القرار ٢١٩٣ (٢٠١٤).

أعطي الكلمة الآن لأعضاء المجلس الذين يرغبون في الإدلاء ببيانات بعد التصويت.

السيد تشوركين (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): في البداية، أود أن أشكر وفد شيلي على جهوده البناءة في إعداد القرار ٢١٩٣ (٢٠١٤)، الذي مدد بموجبه ولاية القضاة والمدعين العامين في المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا.

إننا نشعر بخيبة أمل شديدة لأن المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة لم تتصرف وفقاً للقرار ١٩٦٦ (٢٠١٠) فيما يتعلق بالإطار الزمني للانتهاء من عملها. إن القرار ٢١٣٠ (٢٠١٣) الصادر في العام الماضي، والذي مددت بموجبه ولاية القضاة إلى كانون الأول/ديسمبر، قد طلب من المحكمة اتخاذ جميع التدابير الممكنة اللازمة لإتمام عملها بغية تيسير إغلاقها، مع مراعاة القرار ١٩٦٦ (٢٠١٠). هذه التدابير، وللأسف، لم تتخذ. وعلاوة على ذلك، فالإطار الزمني المتوقع للانتهاء من أعمال المحكمة لم يتم تقليده، بل في الواقع تم تمديده إلى حد كبير.

ويبدو أحياناً أن أي تبرير يُقصد منه كفالة أقصى قدر من التأخير في النظر في بعض القضايا. ويبدو كأن المحكمة لا تأبه بقرارات مجلس الأمن، وهو أمر غير مقبول من جانب ذلك الكيان من العدالة الدولية. إن السياقات الموضوعية، مثل الحالة الصحية لبعض المدعى عليهم، لا يمكنها تبرير التأخير سوى جزئياً. ومن الواضح أن التخطيط داخل المحكمة غير فعال، وتوزيع العمل

غير منصف. فعلى سبيل المثال، التأخير الذي امتد لأشهر ستة في إحدى حالات الاستئناف "استند إلى تقييم غير صحيح للقضية، مقارنة بالقضايا الأخرى" (S/2014/556، الفقرة ٣٨)، وكذلك إلى "الصعوبات التي طرأت... على أنشطة الفريق القانوني" (المرجع نفسه)، على النحو الوارد بوضوح في تقرير المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة الصادر في تشرين الثاني/نوفمبر.

كما أننا لا نفهم السبب، في إحدى الحالات، وراء طلب المحكمة مدة ستة أشهر لدراسة المواد، وطلبت بعد ذلك مدة سنة أخرى. وقرر رئيس المحكمة التوصل إلى حل توافقي في هذه القضية، وهو ما جعل القضاة المعينين في عام ٢٠١٣ غير قادرين على الشروع في العمل فعلياً في هذه القضية حتى حزيران/يونيه ٢٠١٥ إن لم يرغبوا بإعادة قراءة جميع المواد التي هي قيد نظرهم.

وقد اقترحنا، في الكثير من الأحيان، الاستعانة بالخبرات الخارجية فيما يتعلق بالشؤون الإدارية للمحكمتين، الأمر الذي نعتقد أنه يمكن أن يؤدي حتماً إلى تصحيح الوضع. وللأسف، لا ترد تلك المقترحات في القرار الجديد. ولم يطرأ تحسّن يُذكر على الحالة التي تتعلق بتنفيذ قرارات مجلس الأمن بشأن إغلاق المحكمة في العام القادم. في هذا السياق، لم يتغير موقفنا بشأن القرار، وقد امتنع وفد بلدنا عن التصويت كما فعل في العام الماضي.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): سأطرح للتصويت الآن مشروع القرار الوارد في الوثيقة S/2014/908، المقدم من شيلي.

أجري التصويت برفع الأيدي.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، الأرجنتين، الأردن، أستراليا، تشاد، جمهورية كوريا، رواندا، شيلي، الصين، فرنسا،

لكسمبرغ، ليتوانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، نيجيريا، والولايات المتحدة الأمريكية

بذلك يكون مجلس الأمن قد اختتم المرحلة الحالية من نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

رُفعت الجلسة الساعة ١٥/١٥.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): نتيجة التصويت ١٥ صوتاً مؤيداً. اعتمد مشروع القرار بالإجماع بوصفه القرار ٢١٩٤ (٢٠١٤).